



وزارَةُ التَّربيَةِ وَالْعُلُومِ



الرقم ٥١٨٩١١/٢  
التاريخ ١٤٤٢ محرم ٢٠٢٠/٠٨/٣٠  
الموافق

السادة مدريي ومديرات المدارس الخاصة  
السيدات مدريات رياض الاطفال

الموضوع / أثمان الكتب المدرسية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد؛

فاستناداً إلى الفقرة (ب) من المادة (١١) من تعليمات بيع الكتب المدرسية والمواد التعليمية وتوزيعها لسنة ٢٠١٥ التي تنص: (تباع الكتب المدرسية المقررة والأدلة والمطبوعات والمواد التعليمية للمراحل التعليمية المختلفة بالسعر الذي حدده الوزاره للمؤسسات التعليمية الخاصة من خلال المديريات، وعليها تزويد طلبتها بالكتب المدرسية المقررة وأدلة التجارب العملية، على أن يتم الإعلان عن ذلك في مكان بارز من المؤسسة ، تحت طائلة المسائلة القانونية، وفق أحكام قانون التربية والتعليم رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته، مع استرداد فرق السعر من المؤسسة التعليمية الخاصة لصالح الوزارة).

ارجو الالتزام بالاسعار المحددة في كتيب طبعات الكتب المدرسية المعتمدة واسعارها للعام الدراسي الحالي وتزويدوليولي الامر بقائمة الكتب المدرسية المسلمة مبينا فيها اسم الكتاب والسعر المحدد، تحت طائلة المسائلة.

وأقبلوا الاحترام

وزير التربية والتعليم

فائز خليل الماري  
مدير إدارة التعليم الخاص